

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 59- كتاب الطهارة | باب الحيض 3

عبدالرحمن العجلان

الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف الله تعالى وعن ام عطية رضي الله عنها قالت كنا لا نعد القدرة والسفرة بعد الطهر شيئاً. رواه البخاري - [00:00:00](#)

ايوه ابو داوود واللفظ له. قول المؤلف رحمه الله تعالى وعن ام عطية ام عطية هي نسيبة بنت الحارث وقيل بنت كعب انصارية من كبار الصحابييات رضي الله عنهن وكانت تخرج - [00:00:20](#)

مع النبي صلى الله عليه وسلم للغزو. تداوي الجرحى وترفق بالمرضى والمصابين تتولاهم رضي الله عنها. تقول رضي الله عنها خنا اذا قال الصحابي او الصحابية كنا فمعنى هذا انه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. او امرنا ونحو ذلك. وهذه العبارة من الصحابية يرى - [00:00:41](#)

البخاري رحمه الله وجمع من العلماء ان لها حكم الرفع. يعني ما تقوله الصحابية يكون في حكم المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم لان الشيء اذا فعل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم واقر فهذا دليل على - [00:01:12](#)

قرار النبي صلى الله عليه وسلم له. لانه لو كان شيء منهى عنه لنزل القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عنه. كما قال الصحابي الاخر رضي الله عنهم كنا نعزل والقرآن ينزل. كنا نعزل - [00:01:32](#)

يعني عن زوجاتنا والقرآن ينزل يعني في وقت نزول القرآن في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كانه يقول لو كان شيء من ينهى عنه لنهانا عنه القرآن. فتقول كنا يعني النساء الصحابة لا نعد الكدرة - [00:01:52](#)

والصفرة بعد الطهر شيئاً. الكدرة هي اللون الاحمر يميل الى السواد. مثل الماء الكدر. الماء الكدر الذي فيه كدرة معروف. والصفرة هو اللون الاحمر الذي يميل الى الاصفر او يميل الى الابيض. يعني ليس حمرة غامقة وانما - [00:02:12](#)

هو فاتح وميلانه الى البياض او الصفرة بخلاف الكدرة فميلها الى السواد وهذا الحديث له منطوق وله مفهوم. في خصوص الحيض له منطوق وهو ان الصف والكدرة يعني الماء الذي ينزل من فرج المرأة فيه شيء من الكدرة او شيء من الصفرة - [00:02:39](#)

اذا كان بعد الطهر بعدما ترى المرأة الطهر فانه ليس بحيض هو نجس وناقض للوضوء لكن ما تجلسه المرأة بل تصلي فيه هذا منطوق الحديث الصفرة والكدرة والسفرة بعد الطهر متى - [00:03:08](#)

الظاهر الطهر قال العلماء يحصل بامرین باحد امرین اما القصة البيضاء ترى المرأة القصة البيضاء قصة البيضا من نوع الخيوط تراها المرأة في نهاية عدتها في نهاية حيظها. هذا يسمى - [00:03:28](#)

القصة البيضاء وليست القصة وانما هي القصة البيضاء تراها خيوط تنزل من الرحم كانه اشعار بنهاية الحيض. النوع الثاني الذي يحصل به الطهر الجفاف. يعني ان لا ترى شيء واذا ادخلت - [00:03:48](#)

في فرجها قطنه ما تلوث. يعني الثرى الجفاف والنشوفة. لان بعض النساء ما ترى وقصة البيضاء وبعض النساء تتأخر رؤية القصة البيضاء فيحصل الجفاف والنشوفة واليبسة كل هذه تحصل قبل القصة البيضاء فيحصل بها انقطاع العادة وانتهائها. مفهوم الحديث ان - [00:04:08](#)

الرطوبة او الحمرة او الصفرة او الكدرة التي تخرج من المرأة بعد الطهر ليست هذا منطوق الحديث. مفهومه ان ما كان قبل الطهر

يعتبر امتدادا للحيض. فمثلا بعض النساء ترى الكدرة نقول لا يخلو ان كانت هذه الكدرة بعد ما رأت القصة البيضاء او هذه الكدرة بعد
00:04:38 -

رأت النشوفة واليبسة والجفاف فهذا يعتبر ناقض للوضوء وليس بحيض بل ان تغسل اثر هذه النجاسة وتتوضأ وتصلي ولا يلزم لها
اغتسال لانها ليست حيض ولا بقية حيض تراها قبل القصة البيضاء وقبل النشوفة يعني مستمر حيض ثم اليوم الخامس او -
00:05:08

السادس او اي يوم من ايام العادة رأت هذه الكدرة ما ترى ذنب صريح وانما ترى كدرة ولم ترى القصة البيضاء ولم يحصل نشوفه
وهذه تعتبر حيضا. اذا فقول ام عطية رضي الله عنها له منطوق - 00:05:39
وله مفهوم. منطوقه ما كان بعد القصة البيضاء فيعتبر طهر. يعني من ايام الطهر وان كان هذا الذي تراه نجس ويجب غسله غسل اثره
مثلا يجب له الاستنجاء ويجب الوضوء من الخارج - 00:05:59

الا انه لا يعتبر من ايام الحيض. اما اذا كانت هذه الكدرة والصفرة ونحوها تراها متصلة بالحيض ولم ترى القصة البيضاء ولا النشوفة
فتعتبر هذه حيض فتجلسه ولا لا تستعجل وكانت عائشة رضي الله عنها تأمر النساء بان ينتظرن ولا يستعجلن لا تغتسل قبل ما ينتهي
00:06:19 -

ثم ينتهي حيضها بعد هذا ولا تغتسل فتكون ما اغتسلت للحيض. لانها اذا اغتسلت في اثناء الحيض ثم جاء امتداد للحيض فهي ما
اغتسلت وكأنها تصلي بعد هذا بلا غسل للحيض وغسل الحيض بعد التأكد - 00:06:49
من انقطاعه باحد امرين بالقصة البيضاء او بالجفاف والنشوفة. رواه البخاري هذا حديث وابو داود واللفظ له. اللفظ لابي داود. هذا
من امانة العلماء رحمهم الله واحترام لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقله كما هو. يقول هذا الحديث بمعناه رواه البخاري -
00:07:09

بخاري لكن هل هو بحروفه؟ من اول حرف الى اخر حرف موجود في البخاري؟ لا. فيه تقديم تأخير فيه حرف واو فيه حرف في كذا
في كذا يقول واللفظ لغيره. رواه البخاري ومسلم واللفظ لمسلم. مثلا رواه البخاري ومسلم - 00:07:39
واللفظ للبخاري رواه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة واللفظ لابن ماجة يعني رواه اهل السنن لكن هذا اللفظ عند
واحد منهم هذا اللفظ لاحدهم دون البقية بينما البقية روه بنفس المعنى - 00:07:59
انا بزيادة حرف او نقص حرف. ولهذا العلماء يقولون رحمهم الله او كذا. فقد كفر او اشرك. كفر اشرك كلاهما سوا. الكفر شرك والشرك
كفر. لكن رحمهم الله يقولون هذا من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك. يعني - 00:08:19

قال النبي صلى الله عليه وسلم كفر او قال النبي اشرك فهو ما يجزم على اي اللفظين جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فينقله
ويبين ما ما شك فيه لانه ما فيه فرق لكن يخشى انه يقول فقد كفر والنبي - 00:08:39
صلى الله عليه وسلم قال في الحديث فقد اشرك. او يقول فقد اشرك والنبي صلى الله عليه وسلم قال فقد كفر. في حب ان ينقل لفظ
النبي صلى الله عليه وسلم بلا زيادة ونقص. فاذا شك فيه اتى باللفظين معا. وهذا كثير ما يأتي في الاحاديث كذا او كذا فقد -
00:08:59

فأروا اشرك ونحوه. رواه البخاري وابو داود واللفظ له. يعني اللفظ لابي داود رحمة الله على الجميع نعم وعم عطية رضي الله عنها
واسمها نسبية بضم النون وفتح السين المهملة وسكون المثناة التحتية وفتح الموحدة - 00:09:19
نسبية مصغر كلمة نسبية نسبية. نعم. بنت كعب اشتهرت بكنيتها اشتهرت بهذا الكنية لان الكنية ما صدر باب او ام. واللقب ما اشعر
بمدح او ذم. والاسم ما كان علم ما كان علم. يعني محمد اسم. شيخ الاسلام لقب. ابو عبد الله كنية - 00:09:42

وهي اشتهرت بكنيتها رضي الله عنها ام عطية. نعم. بنت كعب وقيل بنت الحارث الانصارية بايعت النبي صلى الله عليه وسلم كانت
من كبار الصحابيات وكانت تغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. تمرض المرضى وتداوي الجرحى. قالت - 00:10:11
كنا لا نعد القدرة اي ما هو بلون الماء الوسخ الكبير والصفرة هو الماء الذي تراه المرأة كالسد يدعلوه اصفرار بعد الطهر اي بعد رؤية

القصة البيضاء والجفوف شيئا كي لا نعهده حيضا. رواه ابو داود واللفظ له وقولها - 00:10:31

كنا غادي قد اختلف فيه العلماء رحمهم الله فقليل له حكم الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم لان المراد كنا في صلى الله عليه وسلم مع علمه فيكون تقريراً منه صلى الله عليه وسلم. وهذا رأي البخاري وغيره من علماء الحديث - 00:10:51

الله فيكون حجة وهو دليل على انه لا حكم لما ليس بدم غليظ اسود يعرف فلا يعد حيضا بعد فان ترى القصة بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة. قيل انه شيء كالخييط الابيض يخرج من الرحم بعد انقطاع الدم او بعد الجفوف - 00:11:11

هو ان يخرج ما يحشى به الرحم جافا ومفهوم قولها بعد الطهر اي باحد الامرين ان قبله تعد الكدرة شيئا اي حيضا. وتعتبر حيض الصفرة والكدرة متصلة بالحيض حيض. معنى هذا لو تغير دم الحيض من لون - 00:11:31

سواد الى حمرة وهي متصل فيعتبر حيضا. يعتبر حيضا ما دام متصل يعني تغير اللون لا يعسر بل يعتبر حيض الا ان كان بعد القصة البيضاء او بعد الطهر. نعم - 00:11:51

وفيه خلاف بين العلماء رحمهم الله معروف في الفروع. نعم عن انس. وعن انس رضي الله عنه ان اليهود كانت اذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح. رواه مسلم. وعن عائشة - 00:12:07

وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني فاتزر فيباشرنى وانا حائض متفق عليه هذان الحديث ان في مباشرة الحائض واستمتاع الزوج بزوجته الحائض والاسلام - 00:12:27

وسط بين الاديان فيه الكمال وفيه السهولة واليسر وعدم التشديد والتحفظ من النجاسة اليهود اذا حاضت المرأة عندهم ما تمس طعاما ولا شرابا ولا تأكل مع الناس ولا يجالسونها ولا ينام معها في فراش. ومن مس جسده جسدها تنجس. فعندهم التشديد الفظيع.

النصارى - 00:12:49

والعياذ بالله بعكس ذلك عندهم التساهل والتفريق يجمعونها وهي حائض مع القذى والاذى وسخ والمرض ما يتوقفون عن هذا.

الاسلام بين هذا وهذا. بدن الحائض طاهر. عرب طاهر ما تمس بيديها طاهر. النبي صلى الله عليه وسلم كان يناولها رأسه - 00:13:19 عائشة وهي حائض. وكان ينام في حجرها صلى الله عليه وسلم ويقرأ القرآن. وكان من حسن معاملة رضي الله عليه الصلاة والسلام

لعائشة رضي الله عنها تقول يأمرني فاتسر يعني البس الازار والازار - 00:13:49

من السرة الى الركبة فاتزر فيباشرنى وانا حائض. فما فوق الازار وما تحت الركبة هذا مجمع على جواز الاستمتاع به. ما بين هذا ما كان داخل الازار دون الفرج هذا - 00:14:09

سمح الخلاف بين العلماء رحمهم الله. اما اتيان الفرج فهذا مجمع على تحريمه بنص القرآن. ما فوق الازار ودون الركبة مجمع على حل الاستمتاع به. ما كان بين هذا محل خلاف بين العلماء رحمهم الله - 00:14:29

صحيح كما قرر كثير من العلماء الجواز الا مكان الاذى قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض اعتزوا في ظرفية يعني مكان الحيض. اعتزلها. فهو بزمان الحيض في المحيض. القرآن صريح ان الاعتزال - 00:14:49

لمكان الحيض. الذي هو الفرج الذي فيه الدم. وفيه القذى وفيه الوسخ. هذا تعتزل فيه وما عدا ذلك فالاصل فيه الحل. لان عائشة رضي الله عنها كانت تتزر ويباشرها النبي صلى الله عليه - 00:15:09

وسلم ان اليهود كانت اذا حاضت المرأة فيهم لم يواكلوها يعني ما ما تجلس معهم على اكل ما مسته يدها يا نجس ولا تمس لهم طعام ولا تجلس معهم في بيت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا - 00:15:29

كل شيء الا النكاح. رواه مسلم. النبي صلى الله عليه وسلم حريص على مخالفة اهل الكتاب اليهود والنصارى وهم يحققون بهذا لانهم ليسوا على حق. لا اليهود ولا النصارى واليهود عندهم الغلو والتشديد والنصارى عندهم التفريط والاهمال وعدم المبالاة ومنهم من

يتقرب الى الله - 00:15:49

بالوساخات والنجاسات والتلوث بالبول ونحو ذلك. واليهود اذا اصاب البول الثوب ونحوه لابد ان يقرض ما يطهره الغسل. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى صنع اليهود وانهم يجفون المرأة ويحتقرونها - 00:16:19

ويبعدونها عنهم كأنها أصبحت اذى وكانها أصبحت كلها قطعة نجاسة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسمعوا كل شيء الا النكاح.

يعني كل ما كنت تصنعه مع زوجتك تضاجعها تقبلها تلمسها - [00:16:39](#)

ضمها تطبخ تشتغل في البيت تغسل الثياب يديها طاهرة جميع جسمها طاهر ما عدا مكان الاذى اصنعوا كل شيء الا شيء واحد. وهو

الجماع. النكاح معبر به عن الجماع. يعني الجماع لا تقربها - [00:16:59](#)

والجماع في الفرج خاصة. واما الاستمتاع بما دون الفرج فلا بأس به. وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يأمرني فاتسر. يعني اذا اتاها عليه الصلاة والسلام في يومها وهي حائض - [00:17:19](#)

يقول اتزري البسي ازار من السرة الى الركبة فيباشرنى المباشرة ان تمس البشرة البشرة البشرة ظاهر الجسم. ومباشرة الرجل لامرأته

ان تمس بشرته بشرتها يباشرنى وانا حائر. وهذا من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم ولتلفظه باهله. يعني ما يقول له اذا -

[00:17:39](#)

كانت حائض ابعدني عني او لا تقربي مني او لا فائدة في قربك الي كان يعطيها ما يمكن ان يكون من باب جبر الخاطر والتأنيس

والتقريب والتلفظ يقول التزري. يعني مكان الحيض ظعي عليه - [00:18:09](#)

غطاء التزري فيباشرنى. متفق عليه يعني في الصحيحين وفي غيرهما. والغالب انه اذا كم متفق عليه يستغني المؤلف عن ذكر من

رواه من اهل السنن ما دام متفق عليه فهو محكوم بصحته ولا حاجة - [00:18:29](#)

الى ان يقول رواه فلان وفلان مع الاتفاق غالبا اذا كان رواه احد الائمة في الصحيحين وروي عند خيرهما يذكره. مثل ما تقدم لنا في

الحديث الذي حديث ام عطية يقول رواه البخاري وابو داود واللفظ له. لانه ما - [00:18:49](#)

هذا متفق عليه. وحديث انس اصنعوا كل شيء الا النكاح. رواه مسلم. وحديث عائشة مباشرته صلى الله عليه وسلم لها وهي حائض

متفق عليه. وفي الحيض يظهر تظهر المقارنة بين - [00:19:09](#)

اليهودية والنصرانية والاسلام. والدين الاسلامي وسط بين الاديان كلها. وآ وهذه الامة هي خير الامم في الوسطية والاعتدال لا افراط

ولا تفريط. وفي اكثر الاشياء وعموم اشياء الدين الاسلامي وسط بينها. فمثلا الدين الاسلامي بين اليهودية والنصرانية في عيسى ابن

مريم - [00:19:29](#)

على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام. اليهود عليهم لعنة الله يقولون عيسى ابن مريم ابن بغي. امه زانية. حاشاها رضي الله عنها

والنصارى عليهم لعنة الله يقولون عيسى ابن الله واله هم متناقضون متفاوتون - [00:19:59](#)

هؤلاء يحطونه عن منزلته التي انزله الله وهؤلاء يرفعونه فوق منزلته التي انزله الله. لا وسط ولا يقول عيسى عبد الله ورسوله.

وكلمته القاها الى مريم وروح منه. فهو عبد من عباد الله ورسول من رسل الله - [00:20:19](#)

واحد اولي العزم من الرسل وهكذا في كثير من الامور تجد الاسلام والوسط بين الاديان لا فراط ولا تفريط ومعانا انس رضي الله عنه

ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة لم يؤاكلوها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء - [00:20:39](#)

الا النكاح وورد انه قيل له عليه الصلاة والسلام لما قال اصنعوا كل شيء الا النكاح. قال رجل الا نجامعهن فغضب عليه الصلاة والسلام

ورد لان المجامعة وهي حائض فيها اذى والله جل وعلا يقول ويسألونك عن - [00:21:02](#)

محيضي قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن يعني في الجماع حتى يطهرن. نعم الحديث قد بين المراد من قوله

تعالى قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن - [00:21:22](#)

ان المأمور به من الاعتزال والمنهي عنه من القربان هو النكاح. اي اعتزلوا نكاحهن ولا تقربوهن له وما عدا ذلك من المؤكلة والمجالسة

والمضاجعة وغير ذلك جائز. وقد كان اليهود لا يساكنون الحائض في بيت واحد - [00:21:43](#)

ولا يجامعونها ولا يؤكلونها. كما تجلس في الغرفة التي فيها الناس حتى الغرفة المكان الذي فيه الناس ما تجلس معهم يقولون تتعدى

نجاستها غلو وتجاوز الحد. نعم. كما صرحت به رواية مسلم. واما الاستمتاع منهن فقد اباحهم - [00:22:03](#)

وهذا الحديث وكما يفيد ايضا. وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني فاتزر سوف يباشرنى

وانا حائض متفق عليه ان يلصقوا بشرته بشرتي ببشرتي فيما دون الازار فيما - 00:22:23
وليس بصريح بانه يستمتع منها. انما فيه الصاق البشرة بالبشرة. والاستمتاع فيما بين الركبة والسرة في خير الفرج حجازه البعض
وحجته اصنعوا كل شيء الا النكاح. ومفهوم هذا الحديث. وقال بعض بعض بكراهيته - 00:22:43
واخر بتحريمه فالاولى فالاول اولى للدليل. فاما لو جامع وهي حائض فانه يأثم اجماعا. ولا يجب وعليه شيء وقيل تجب عليه
الصدقة لما يفيد. وهذا سيأتي الخلاف بين العلماء رحمهم الله في وجوب - 00:23:03
الصدقة عن من اتى امرأته وهو وهي حائض. هذا موضوع الحديث القادم ان شاء الله والله واعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده
ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:23:22